

## قانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتهاد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

تحن فاروق الأول ملك مصر

هئر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - بفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ لقسم ١٤ (وزارة المواصلات) فرع ١ (الديوان العام) الباب ٣ (أعمال جديدة) اعتهاد اضافي قدره ٧٣٩٠٠ ج.م ( ثلاثة وسبعون ألفا وتسعمائة جنيه ) لشراء وتجديـد بعض المركبات لسائر الوزارات والمصالح . ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - هلى وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فامر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار رئيس الدين في ١٣ رمضان سنة ١٣٦٤ (٢١ أغسطس سنة ١٩٤٥)

**فاروق**

فأمس حضرة شاحب البللة

وزير المواصلات وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
ابراهيم سوق باطنة حكم هبيـد حمود هـبـى القرشـى

## قانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتهاد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

تحن فاروق الأول ملك مصر

هئر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١ - بفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ لقسم ١٤ "وزارة المواصلات" فرع ٦ "مصلحة الطرق والكبارى" باب ٢ "مصاروفات عامة" اعتهاد اضافي قدره ٤٨٥٠٠ ج.م (ثمانية وأربعون ألفا وخمسمائة جنيه) لتسوية تجاوز البند ٦ "أجور عمال" .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - هلى وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

مادة ٢ - هلى وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فامر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار رئيس الدين في ١٣ رمضان سنة ١٣٦٤ (٢١ أغسطس سنة ١٩٤٥)

**فاروق**

فأمس حضرة شاحب البللة

وزير المواصلات وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
ابراهيم سوق باطنة حكم هبيـد حمود هـبـى القرشـى

## قانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتهاد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

تحن فاروق الأول ملك مصر

هئر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - بفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ لقسم ١٤ (وزارة المواصلات) الفرع ٣ (مصلحة التلفارات والتليفونات) باب ٢ (مصاروفات عامة) اعتهاد اضافي قدره ٥١٠٠٠ ج.م ( واحد وخمسين ألف جنيه) لتسوية التجاوزات في بند ٢ (بدل سفر ومرتبات أخرى) و ١ (صيانة السيارات) .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور اعتهادات الباب الثالث من ميزانية المصلحة .

مادة ٢ - هلى وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فامر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار رئيس الدين في ١٣ رمضان سنة ١٣٦٤ (٢١ أغسطس سنة ١٩٤٥)

**فاروق**

فأمس حضرة شاحب البللة

وزير المواصلات وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
ابراهيم سوق باطنة حكم هبيـد حمود هـبـى القرشـى

